

البرهان في علوم القرآن

ف قيل فائده نفي توهم توقف الاباحه على الادارك والنصح بدلالته على الاباحه من اول اخراج
الثمره .

وقوله تعالى ومن شر حاسد اذا حسد .

وقوله ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن فان غير مال اليتيم كذلك لكن انما خصه
بالذكر لان الطمع فيه اكثر نعجزه وقلة الناصر له بخلاف ما البالغ او لان التخصيص بمجموع
الحكمين وهما النهي عن قربانه بغير الاحسن .

وقوله واذا قلتم فاعدلوا مع ان الفعل كذلك وقصد به ليعلم وجوب العدل في الفعل من باب
اولى كقوله فلا تقل لهما اف الخامسة قد يحتمل اللفظ كثيرا من الاسباب السابقة وله امثله
منها قوله تعالى وقال ا لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد فان ابن مالك وغيره من
النحويين جعلوه نعتا قصد به مجرد التأكيد .

ولقائل ان يقول ان الهين مثنى والاثنان للتثنية فما فائدة الصفة وفيه وجوه احدهما

قاله ابن الخباز ان فائدها توكيد نهى الاشراك با سبحانه وذلك